المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مراكش تانسيفت الحوز
عمالة مراكش /دائرة البور
قيادة البور
الجماعة القروية لحربيل

عدد : 16/2011

رخصة السكن

إن رئيس المجلس القروي لجماعة حربيل

- بناء على الظهير الشريف رقم 153.08.1 الصادر في 22 من صفر 1430 (الموافق ل 18 فبراير2009) بتنفيذ القانون رقم 17.08 المغير والمتمم بموجبه القانون رقم 78.00 المتعلق بالتنظيم الجماعي كما تم تغييره وتتميمه ،
- بناء على القانون رقم 90.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (الموافق ل 17 يونيو 1992) المتعلق بالتعمير،
- بناء على القانون رقم 90.25 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.07 الصادر في 15 ذي الحجة 1412 (الموافق ل17 يونيو 1992) المتعلق بالتجزئات العقارية و المجموعات السكنية وتقسيم العقار .
- بناء على منشور السيد الوزير الأول رقم 2000/14 بتاريخ 02 /10 /2000 ومنشور السيد وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان والبيئة عدد 1500/2000 بتاريخ 2000/10/6 .
- بناء على الطلب الذي تقدمت شركة **العمران تامنصورت** الرامي إلى الحصول على **رخصة السكن** لعملية **رياض الحمراء** والذي يتكون من **90 فيلا شبه جاهزة** والكائنة **بالشطر الثاني** بتامنصورت جماعة حربيل .
- بناء على رخصة البناء عدد **2007/62** المسلمة بتاريخ 2007/11/02 ملف عدد: 2007/12
- بناء على **محضر** اللجنة التقنية المختلطة المعدة لتسليم رخص السكن وشهادة المطابقة بتاريخ 2010/09/28 وعلى الرأي الذي أبدته **بالموافقة والقبول** للمشروع المنجز .

يقرر مايلي

الفصل الاول : تمنح لشركة **العمران تامنصورت** رخصة السكن لعملية **رياض الحمراء** التي تتكون من **90 فيلا شبه جاهزة** والكائنة **بالشطر الثاني** بتامنصورت جماعة حربيل .

الفصل الثاني : شركة **العمران تامنصورت** مطالبة باتمام الملف الاداري بشهادة إبراء الذمة والمسلمة من طرف مصالح وكالة المداخيل بالجماعة .

حرر بحربيل في : 2011/03/28

إمضاء : رئيس المجلس :